

مطالبة فاطمة الزهراء (عليها السلام) بفدك

<"xml encoding="UTF-8?">



لَمَّا بُويع واستقام الأمر إلى أبي بكر ، بَعَثَ إلى فَدَك من أخرج وكيل فاطمة الزهراء (عليها السلام) منها .

فجاءت فاطمة الزهراء (عليها السلام) إلى أبي بكر، ثم قالت: (لِمَ تَمْنَعُنِي مِيرَاثِي يَا أَبَا بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) ؟ وَأُخْرِجْتَ وَكَيْلِي مِنْ فَدَك ؟ وَقَدْ جَعَلَهَا لِي رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى؟).

فقال لها أبو بكر : هَاتِي على ذلك بشهود .

فجاءت (عليها السلام) بِأُمِّ أَيْمَن بركة بنت ثعلبة ، التي قال عنها رسول الله (صلى الله عليه وآله) : (أُمُّ أَيْمَنٍ أُمِّي بَعْدَ أُمِّي) .

وكان (صلى الله عليه وآله) يُكْرِمُهَا وَيُزَوِّرُهَا .

فقالت أم أَيْمَن لِأَبِي بَكْرٍ : لَا أَشْهَدُ يَا أَبَا بَكْرٍ حَتَّى أَحْتِجَّ عَلَيْكَ بِمَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) ، أَنَشِدُكَ بِاللَّهِ ، أَلَسْتُ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) قال : (أُمُّ أَيْمَنٍ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) .

فقال : بلى .

قالت : فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) : (فَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ) (الروم : ٣٨ ، فجعل (صلى الله عليه وآله) فِدْكَاً لِفَاطِمَةَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى .

ثم شهد علي (عليه السلام) بِمِثْلِ مَا شَهِدَتْ بِهِ أُمُّ أَيْمَن ، فكتب أبو بكر لها كتاباً ودفعه إليها .

ثم دخل عمر ، فرأى الكتاب بيد فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، فقال لِأَبِي بَكْرٍ : ما هذا الكتاب ؟ .

فقال أبو بكر : إن فاطمة ادَّعت في فدك ، وشَهِدَتْ لها أُمُّ أَيْمَن وعلي ، فكتبْتُ لها .

فأخذ عمر الكتاب من فاطمة (عليها السلام) فتفلَّ فيه ، ومَرَّقَهُ ، وقال : هذا فَيء للمسلمين ، فإن أقامت

شهوداً أن رسول الله (صَلَّى الله عليه وآله) جعله لها ، وإلاّ فلا حَقَّ لها فيه .

فكيف لخليفةٍ يأمر بأمرٍ ، وأحد أصحابه يُنْفِلُ بالكتابِ ويمزِّقُه بمرأى وبِمَسْمَعٍ من الخليفة !! فهل هناك عَجَبُ أكثر من هذا ؟! .